



16 أبريل 2008

مديرية الوظيفة العمومية

قسم الشؤون الاجتماعية
والإحتياط الإجتماعي

رقم 1

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة

إلى

السيد وزير الدولة

والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

-الرباط-

الموضوع : انتخاب ممثل الجماعات المحلية وممثلي المنخرطين في نظام المعاشات المدنية
بمجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد .

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

وبعد، يشرفني أن أذكركم بأن ولاية السادة أعضاء المجلس الإداري للصندوق
المغربي للتقاعد الذين يمثلون الجماعات المحلية والمنخرطين في نظام المعاشات المدنية
ستنتهي في متم شهر يونيو 2008 ، مما يستدعي تنظيم العملية الانتخابية لتجديد تمثيل
رؤساء الجماعات المحلية والمنخرطين في نظام المعاشات المدنية بالمجلس المذكور، وذلك قبل
انتهاء الولاية الحالية .

وفي هذا الصدد، وطبقا لمقتضيات قرار الوزير الأول رقم 3.65.98 المؤرخ في 28
جمادى الآخرة 1419 (20 أكتوبر 1998) المتعلق بتحديد طريقة وتنظيم إجراءات انتخاب
ممثل الجماعات المحلية وممثلي المنخرطين في نظام المعاشات المدنية بمجلس إدارة الصندوق
المغربي للتقاعد والمقرر رقم 3172 بتاريخ 15 أبريل 2008 الصادر عن وزارة تحديث
القطاعات العامة، فقد تقرر تنظيم هذا الانتخاب يوم 19 يونيو 2008 باعتماد الجدولة
الزمنية التالية :

- 1- تدييع ونشر المقرر المنظم للعملية الانتخابية قبل 5 ماي 2008 كآخر أجل ؛
- 2- تحديد تاريخ 20 ماي 2008 كآخر أجل لإيداع الترشيحات ؛
- 3- حصر لوائح المرشحين وتعليقها قبل 4 يونيو 2008 ؛
- 4- إرسال بطائق التصويت ولوائح المرشحين إلى الهيئة الناخبة قبل 4 يونيو 2008 ؛
- 5- فرز الأصوات وإعلان النتائج يوم 27 يونيو 2008 .

وبهذه المناسبة أحيطكم علما بالمسطرة المعتمدة في هذا الشأن وفقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل :

أولا : تحديد الهيئة الناخبة:

تتألف الهيئات الناخبة المدعوة للمشاركة في التصويت :

- 1- بالنسبة لانتخاب ممثل الجماعات المحلية من رؤساء المجالس الجماعية الحضرية والقروية .
- 2- بالنسبة لانتخاب ممثلي موظفي الإدارات ومستخدمي المؤسسات العامة من الممثلين الرسميين للموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المنصوص عليها في الفصل 32 مكرر من المرسوم رقم 0200 - 59-2 المؤرخ في 26 شوال 1378 (05 ماي 1959) أو فيما يماثلها بالمؤسسات العامة .
- 3- بالنسبة لانتخاب ممثل موظفي الجماعات المحلية من الممثلين الرسميين لموظفي الجماعات الحضرية والقروية في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء .

ثانيا : مسطرة الترشيح:

يمكن لكل شخص ينتمي إلى هيئة من الهيئات الناخبة المشار إليها أعلاه يرغب في ترشيح نفسه للانتخابات المذكورة ، أن يودع بصفة شخصية تصريح ترشيحه لدى وزارة تحديث القطاعات العامة (الحي الإداري- أكدال العالي- الرباط) وذلك إلى غاية 20 مايو 2008 وهو آخر أجل ، مرفقا بنسخة من بطاقة تعريفه الوطنية مشهود بمطابقتها للأصل من طرف السلطة المحلية المختصة .

ويجب أن يكون التصريح بالترشيح موقعا من طرف المعني بالأمر ومتضمنا للمعلومات التالية :

- الإسم الشخصي والعائلي ؛
- العنوان الكامل للمرشح ؛
- الهيئة الناخبة التي ينتمي إليها المرشح ؛
- اسم الإدارة أو الجماعة أو المؤسسة العامة التي يعمل بها .

ثالثا : كيفية التصويت :

ينتخب ممثل الجماعات المحلية وممثلو المنخرطين في نظام المعاشات المدنية بمجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد بالاقتراع الفردي الاسمي وبالأغلبية النسبية في دورة واحدة .

ويتم التصويت عن طريق المراسلة بواسطة البريد فقط وطبقا للإجراءات التالية :

- التصويت على مرشح واحد فقط ؛
- وضع بطاقة التصويت في الغلاف المخصص لذلك والمسلم من طرف الإدارة؛
- تضمين بطاقة التصويت اسم المرشح المراد انتخابه دون أية إشارة أو علامة أخرى؛

- إغلاق الغلاف ووضع في غلاف ثان يسلم من طرف الإدارة مع تضمينه الاسم الشخصي والعائلي للمصوت وإمضاءه ورقم بطاقة تعريفه الوطنية واسم الهيئة الناخبة التي ينتمي إليها .

ويجب أن تتوصل وزارة تحديث القطاعات العامة (الحي الإداري - أكادال العالي - ص ب : 1076 - الرباط) بالغلاف المتضمن لورقة التصويت مغلقا إلى غاية 19 يونيو 2008 . وتجدر الإشارة، إلى أن لجنة فرز الأصوات ستباشر عملها على الساعة التاسعة صباحا من اليوم الثامن الموالي لتاريخ الانتخاب ، أي 27 يونيو 2008 وذلك بمقر وزارة تحديث القطاعات العامة الكائن بالعنوان السالف الذكر .

و نظرا للأهمية التي تحظى بها عملية الإنتخاب المذكورة ، فإنني أطلب منكم ، تعميم مقتضيات هذا المنشور على المصالح التابعة لكم والمؤسسات العمومية المعنية الموجودة تحت وصايتكم .

وتقبلوا فائق عبارات التقدير ، والإحترام والسلام .

الوزير المكلف بـ الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة

محمد عيسى